

الوقائع المصرية

بموجب مرسوم ملكي

(العدد ٢٣) يوم السبت ١٣ محرم سنة ١٣٥٨ - ٤ هـ سنة ١٩٣٩ (السنه العاشرة بعد المائة)

كبيران جلالة الملك

شعطف حضرة صاحب جلالة مولانا الملك المعظم فأنعم :
 كاشان النيل من الطبقة الخامسة ، على :
 أسم المرحوم منصور غانم افندي ، مدير دار الأوبرا الملكية سابقا ،
 تقديرا لخدماته .

شواتين . شراسيم . شارات ، الخ .

قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩

شحن شاروق الأول ملك كصر

شحن مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فأداه ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩ القسم ٨ "وزارة الداخلية" الفرع ١ "ديوان العموم ومصالح أخرى" الباب الثالث "أعمال جديدة" اعتماد قدره ٢٠١٥٢ جنيا (عشرون ألفا ومائة واثنان وخمسون جنيا) لشراء الأدوات والأقشة والأهلات اللازمة للوقاية ضد الغارات الجوية .

ويؤخذ من هذا الاعتماد من المبلغ المخصص لشراء الكميات في اعتمادات الدفاع الوطني في ميزانية وزارة الدفاع الوطني .

ملخص

قانون يفتح اعتماد في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩ قانون بالنزول مجازا عن قطعة أرض من أملاك الدولة .
 مرسوم بتعيين مدير عام مصلحة الحدود .
 مرسوم بتعيين مدير عام مصلحة خفر النواحل .
 مرسوم خاص بمنح ملكية أرض ربيان لازمة لتفاد شارع أحمد بك سعيد بضم الوايل بمدينة القاهرة .
 قرار من ظهور عرض النفوس بتاسية الأمانة بمركز طهطا بمديرية حربيا .
 قرار بإنشاء مأموريات الضرائب .
 قرار بتحديد يوم بيعة مأمورية الطور القضائية الأهلية .

ملحق بهذا العدد :

- وزارة المالية - مصلحة الأموال الخترة - جهوزات ادارية .
- ملخصي عقدي التأسيس الابتدائي والنظام المائل للمبنيين التعاونيين الزراعيين المصريين للتوريد والتليف بتاحتي : الجزيرة الشقره بمركز الصف بمديرية الجيزة ، التجوع مركز اسلم بمديرية قنا .
- مضيفة الجلسة الخامسة عشرة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الأربعاء ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ (٨ فبراير سنة ١٩٣٩) .
- الملاحق رقم ٤٩ بجله يوم الأربعاء ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ (٨ فبراير سنة ١٩٣٩) مجلس الشيوخ .
- مضيفة الجلسة السادسة عشرة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الاثنين ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ (١٣ فبراير سنة ١٩٣٩) .
- الملاحق من رقم ٤٧ الى رقم ٥٠ بجله يوم الاثنين ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ (١٣ فبراير سنة ١٩٣٩) مجلس الشيوخ .
- مضيفة الجلسة السابعة عشرة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الأربعاء ٢٦ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ (١٥ فبراير سنة ١٩٣٩) .
- مضيفة الجلسة الثامنة عشرة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الثلاثاء ٢ الحزم سنة ١٣٥٨ (٢١ فبراير سنة ١٩٣٩) .
- الملاحق من رقم ٥١ الى رقم ٥٦ بجله يوم الثلاثاء ٢ الحزم سنة ١٣٥٨ (٢١ فبراير سنة ١٩٣٩) مجلس الشيوخ .
- مضيفة الجلسة التاسعة عشرة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الأربعاء ٢ الحزم سنة ١٣٥٨ (٢٢ فبراير سنة ١٩٣٩) .
- ملاحظة - المرحوم من يرغب من حضرات المتزككين أن تكون لديه مجموعة كاملة من عناصر جلسات البرلمان أن يحافظ على الملحق المرفق بهذا .

قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٩

بالتزول بجانا عن قطعة أرض من أملاك الدولة

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يُعتمد التزول بجانا لجمعية الإسعاف في مدينة بورسعيد عن قطعة أرض مساحتها ٥٤٢ مترا (خمسة وأثنان وأربعون مترا مربعاً) وهي جزء من القطعة المعروفة برقم ٢٥ (٢) بشارع اسماعيل في المدينة المذكورة وذلك لتوسيع مباني الجمعية المشار إليها .

مادة ٢ - لكل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .
نأمر بأن يعمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدربراى مابدين في ٧ محرم سنة ١٣٥٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٣٩)

فاروق

نائب رئيس مجلس الوزراء

نائب رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير المالية

محمد كامل

مرسوم

بتعيين مدير عام لمصلحة الحدود

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الدفاع الوطني، وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛
نؤمنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين اللواء حسن عبد الوهاب باشا، المدير العام لمصلحة خفر السواحل ، مديراً عاماً لمصلحة الحدود .

مادة ٢ - لكل وزير الدفاع الوطني تنفيذ هذا المرسوم ما
مدربراى مابدين في ٧ محرم سنة ١٣٥٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٣٩)

فاروق

نائب رئيس مجلس الوزراء

نائب رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير الدفاع الوطني

حسين كبرى

مرسوم

بتعيين مدير عام لمصلحة خفر السواحل

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الدفاع الوطني، وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛

مادة ٢ - لكل وزير المالية والداخلية والدفاع الوطني تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

نأمر بأن يعمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدربراى مابدين في ٧ محرم سنة ١٣٥٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٣٩)

فاروق

نائب رئيس مجلس الوزراء

نائب رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير المالية

وزير الداخلية

وزير الدفاع الوطني

حسين كبرى

محمد شمس القرائى

محمد كامل

قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨ - ١٩٣٩

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨ - ١٩٣٩ القسم ١١ "وزارة الأشغال العمومية" الفرع ٥ "مصلحة التنظيم" الباب ٢ "مصاريف عمومية" اعتماد اضافى قدره ٤٠,٠٠٠ ج.م (أربعون ألف جنيه) زيادة على الاعتماد المدرج في البند ١٢ "تجسيبات - نزع ملكية لوضع خطوط التنظيم" .

لؤ يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يعمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدربراى مابدين في ٧ محرم سنة ١٣٥٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٣٩)

فاروق

نائب رئيس مجلس الوزراء

نائب رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير المالية

محمد كامل

وزير الأشغال العمومية

محمد رياض